بعده نفسه او عينه رفعت قوة احد هذه الاحتمالات
او ثقله بسكون القاف ولحد الانثقال اي الاحمال ارتفع
المجاز اي قوله وثبتت الحقيقة اي قوتها فالتاكيد يضعف
المجاز على الاقرب ولم يرتفع بالكلية لانك اذا قلت جاء زيد
نفسه عينه جاز ان يكون نفسه عينه تاكيدا للضمائر المقدر
وقيل يرتفع بالكلية وهو ظاهر كلام الله ويؤيد الاول الجمع
بين التوبين فاكثر لانه اذا ارتفع المجاز بالكلية بالتوكيد الاول
لا حاجة الى غيره من الحشو بزيادة واجمع اي في المذكر
وجمعه اجمعون اما في المؤنث فجمعا وجمعه جمع والشمول
عطف تفسير اي يوكد بهما الاشعار بان العموم ونفي ارادة الخصوص
فلا يوكد بهما الا ما له اجزاء يصح وقوع بعضها موقعه وينفصل
بعضها عن بعض حقيقة بحسب الرؤية او ينفصل بعضها عن
بعض حكما اي لاجل بحسب الرؤية بل بحسب امر اخر فاما الانفصال
الحقيقي فكالقوم فانه عبارة عن اشخاص مجموعة يصح افتراق
بعضها وهو كل واحد من تلك الاشخاص عن البعض الاجزاء
بحسب الرؤية واما الانفصال الحكمي فهو ما يصح ان يكون
الحكم ثابتا لبعض اجزائه دون بعض بحسب ذلك الحكم
كالعبد في قولك اشتريت العبد كله فان اجزاء العبد دون
نصفه الاجزاء واما ما ليس له اجزاء تنفصل عنه لا حقيقة ولا
حكما فلا يجوز توكيده بكل واجمع فاذا قلت جاءني زيد امتنع عرفا
ان يجيء بعض زيد دون بعضه الاجزاء فلا حاجة الى التوكيد
بهما والحاصل انه يوكد بكل ومثلها عامة بشرطين
ان يكون الموكد بهما غير مثنى وهو المفرد بشرط التجزء حقيقة

و

او حكما والجمع وان يتصل بهما ضمير عايد على الموكد واما اجمع
فانما يوكد بها غالبا بعد كل فلهذا استغنيت عن الضمير تقول
اشتريت العبد كله اجمع والامة كلها جمعاء والعبيد كلهم اجمعين
والاماكلهن جمع ويجوز توكيد الجمع بها وان لم يتقدمها كل قال
تعالى لاغوينهم اجمعين واعلم ان اجمع وجمعا لا يثنيان
لانهم استغنوا بكلا وكلتا عن تثنيتهما فيوكد المثنى بكلا في
المذكر وكلتا في المؤنث تخرجا الى الزيدان كلاهما والمراتان كلتاهما
ورايت الزيدين كليهما والمراتين كليتيهما وانما يوكد بهما باربعة
شروط ان يكون الموكد بهما دالا على اثنين وان يصح حلول
الواحد محلهما فلا تقول الزيدان كلاهما لان الاختصام لا
يكون الا بين اثنين وان يكون ما اسند اليهما غير مختلف فلا
يجوز مات زيد وعاش عمرو كلاهما وان يتصل بهما ضمير عايد
على الموكد بهما التنصيص اي بحسب الظاهر ولذلك
قال سيبويه لا يرتفع المجاز الا بجميع الالفاظ اي عبد المعطي
وقد يحتاج المقام اي مقام الاخبار وقوله الى زيادة التوكيد
اي بحسب الزيادة في التوهم لاجل ان يرتفع ذلك التوهم لا
تتقدم عليه بل تكون متاخرة عنه لما عرفت من انها توابع له ولا
يوكد بها استقلالا لاوشذ قوله باليتني كنت صبيا مرتضعا تحملني
الرلفاء حولا اكتعا اذ ابكيت قبلتي اربعا اذ اظللت الدهر
ابكي لجمعا وفيه شذوذان اخران توكيد النكرة والفصل بين
الموكد وهو الدهر والموكد وهو اجمع باجنبي وهو ابكي

اكتع اي في المذكر وجمعه اكتعون وكتعا في المؤنث وجمعه كتع
وكذا ما بعده من تكتع الجلد فيه اذا تقبض ولا

Copyright © King Saud University